

بحار الأنوار

- الفهرس ج 101 • عنوان|صفحة • تعريف الكتاب|تعريف الكتاب 1 • الباب الخامس والعشرون * ما تحرم بسبب الطلاق والعدة ، وحكم من نكح امرأة لها زوج|1 • في المرأة التي لا تحل لزوجها أبدا|2 • الباب السادس والعشرون * ما يحرم بالزنا أو اللواط أو يكره ، وما يوجب من الزنا فسخ النكاح . . . |6 • الباب السابع والعشرون * أحكام المهاجرات ، وفيه حديثان|14 • الباب الثامن والعشرون * ما يحرم بالمصاهرة أو يكره وما هو بمنزلة المصاهرة ، فيه : آية ، وأحاديث|16 • ما يحرم على الرجل مما ينكح أبوه وما يحل له|21 • قصة امرأة عامرية التي زوجها رسول الله (ص) ، وقالت عائشة وحفصة لها . . . |23 • الباب التاسع والعشرون * الجمع بين الأختين وبين المرأة وعمتها وخالتها|25 • الباب الثلاثون * نواذر المناهى في النكاح ، وفيه : حديث|27 • الباب الحادي والثلاثون * حكم المتبني ، وفيه : آيات فقط|27 • الباب الثاني والثلاثون * وطى الدبر ، وفيه آية ، و : 11 - حديثا|28 • معنى قوله تعالى : " نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم " |28 • النهي عن إتيان النساء في أدبارهن|29 • الباب الثالث والثلاثون * الخضضة والاستمنااء ببعض الجسد ، وفيه : حديثان|30 • الباب الرابع والثلاثون * من يحل النظر إليه ومن لا يحل وما يحرم من النظر والاستماع واللمس . . . |31 • النهي عن تكلم المرأة عند غير ذي محرم منها أكثر من خمس كلمات مما لا بد|32 • الباب الخامس والثلاثون * النظر إلى امرأة يريد الرجل تزويجها ، وفيه : 5 - أحاديث|43 • الباب السادس والثلاثون * حكم الإماء والعبيد والخصيان وأهل الذمة وأشباههن في النظر وحكم النظر . . . |44 • الباب السابع والثلاثون * التفريق بين الرجال والنساء في المضاجع والنهي عن التخلي بالأجنبية . . . |47 • في قول رسول الله (ص) : مروا صبيانكم بالصلاة إذا كانوا أبناء سبع سنين . . . |50 • الباب الثامن والثلاثون * القسمة بين النساء والعدل فيها ، وفيه : آيات ، و : |50 • الباب التاسع والثلاثون * النشوز والشقاق وذم المرأة الناشرة ، وفيه : آيات ، و : 15 - حديثا|55 • تفسير قوله تعالى : " واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن " |55 • الباب الأربعون * العزل وحكم الأنساب وأن الولد للفراش ، وفيه : 14 - حديثا|61 • في العزل عن المرأة|61 • حكم الجارية التي اشتراها رجلان وواقعها فأنت بولد|63 • الباب الحادي والأربعون * أقل الحمل وأكثره ، وفيه : آية ، و : 4 - أحاديث|66 • في قضاء علي عليه السلام في امرأة أمر برجمها عمر|66 • الباب الثاني والأربعون * اختلاف الزوجين في النكاح وتصديقهما في دعوى النكاح|67 • الباب الثالث والأربعون * الشروط في النكاح ، وفيه : 4 - أحاديث|68 • في قضاء علي عليه

السلام في امرأة تزوجها رجل وشرط عليها أن لا يتزوج|68 • أبواب النفقات * * الباب الأول * فضل التوسعة على العيال ومدح قلة العيال|69 • الباب الثاني * أحكام النفقة ، وفيه : آيات ، و : 10 - أحاديث|74 • خمسة لا يعطون من الزكاة|74 • الباب الثالث * ما يحل للمرأة أن تأخذ من بيت زوجها ، وفيه : 3 - أحاديث|76 • (أبواب الأولاد وأحكامهم) * * الباب الأول * كيفية نشوء الولد والدعاء والتداوي لطلب الولد وصفات الأولاد . . . |77 • في تطورات الانسان في الرحم|78 • قصة تزويج علي وفاطمة عليهما السلام وما جرى في ذلك|87 • الباب الثاني * فضل الأولاد وثواب تربيتهم وكيفيةها ، وفيه : آيات . . . |89 • في مدح البنت ، وقول النبي (ص) : من كان له أربع فيا عباد الله أعينوه . . . |91 • في حق الولد على والده ، وحق الوالدين على الولد|92 • في كيفية تعليم الأولاد ، وقصة مرور عيسى عليه السلام بقبر|100 • الباب الثالث * * ثواب النساء في خدمة الأزواج وتربية الأولاد * والحمل والولادة|106 • الباب الرابع * الختان والخفض وسنن الحمل والولادة وسنن اليوم السابع والعقيقة . . . |107 • الختنة والعقيقة في اليوم السابع من الولادة|108 • في ولادة الحسن والحسين عليهما السلام واسمهما وبكاء النبي (ص) للحسين (ع) |110 • في آداب الأذان والإقامة ، والتحنك بماء الفرات والعسل ، والعقيقة ودعائها . . . |116 • في الختان وما يتعلق به|123 • الباب الخامس * الأسماء والكنى ، وفيه : 30 - حديثا|127 • الباب السادس * فضل خدمة العيال ، وفيه : حديث|132 • الباب السابع * الحضانه ورضاع المرأة للولد ، وفيه : بعض آية ، و : 6 - أحاديث|133 • الباب الثامن * النوادر ، فيه : 5 أحاديث|135 • معنى شرك الشيطان في الأموال والأولاد|136 • أبواب الفراق * * الباب الأول * الطلاق وأحكامه وشرايطه وأقسامه ، وفيه : آيات|136 • في امرأة طلقت على غير السنة|138 • أقسام الطلاق وأحكامه|141 • في طلاق العدة وطلاق السنة|141 • في صحة طلاق أهل السنة|152 • الباب الثاني * حكم المفقودة زوجها ، وفيه : 4 - أحاديث|161 • في ذكر بدع عمر ، وما أفتى بخلاف الشرع ، وقلة علمه بالكتاب والسنة|161 • الباب الثالث * الخلع والمبارات ، وفيه : آيات ، و : 6 - أحاديث|162 • في مصداق الخلع والمباراة|162 • الباب الرابع * التخيير ، وفيه : آيات ، و : حديث واحد|164 • في اعتزال النبي صلى الله عليه وآله عن نسائه تسعة وعشرين يوما|164 • الباب الخامس * الطهار وأحكامه ، وفيه : آيات ، و : 9 - أحاديث|165 • الباب السادس * الایلاء وأحكامه ، وفيه : آيتان|169 • معنى الایلاء أن يحلف الرجل أن لا يجامع امرأته|169 • الباب السابع * اللعان ، وفيه : آيات ، و : 13 - حديثا|174 • قصة عويمر بن ساعدة ، وما قاله النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الولد|174 • في قول علي عليه السلام : ليس بين خمس من النساء وبين أزواجهن ملاعنة|176 • الباب الثامن * العدة وأقسامها وأحكامها ، وفيه : آيات ، و : 49 - حديثا|180 • في رجل طلق امرأته ثم مات

عنها قبل أن تنقضي عدتها|181 • أبواب العتق والتدبير المكاتبه * * الباب الأول * فضل العتق ، وفيه : آيات ، و : 16 - حديثا|193 • الباب الثاني * أحكام العتق وما يجوز عتقه في الكفارات والنذور ، |196 • فيما أراد عمر بسبي الفرس ، وما قاله علي عليه السلام|199 • الباب الثالث * التدبير ، وفيه : 4 - أحاديث|200 • الباب الرابع * المكاتبه وأحكامها ، وفيه : آية ، و : 12 - حديثا|201 • الباب الخامس * معنى المولى وفضل الاحسان إليه ومعنى السائبة|203 • أبواب الايمان والنذور * * الباب الأول * ما يجوز الحلف به من أسمائه تعالى ، وعقاب من حلف بـ كاذبا . . . |205 • عقاب اليمين الكاذبة|208 • الباب الثاني * أبرار القسم والمناشدة ، وفيه : 3 - أحاديث|212 • الباب الثالث * ذم كثرة اليمين ، وفيه حديثان|212 • الباب الرابع * أحكام اليمين والنذر والعهد وجوامع أحكام الكفارات . . . |213 • فيمن نذر أن يتصدق بمال كثير|216 • بحث حول اليمين والنذر|220 • النذور والايمان التي يلزم صاحبها الكفارة|239 • إلى هنا انتهى المجلد الثالث والعشرون حسب تجزأة المؤلف رحمه الله|246 • المجلد الرابع والعشرون * * خطبة الكتاب ، وهو المجلد الرابع والعشرون ، كتاب الأحكام * * الباب الأول * اللقطة والضالة ، وفيه : 18 - حديثا|248 • في لقطة الحرم ولقطة غير الحرم|250 • الباب الثاني * المشتركات واحياء الموات وحكم الحريم|253 • في حريم البئر . |253 • في سوق المسلمين ، وأن صاحب الدابة والحافي أحق بالجادة|256 • الباب الثالث * الشفعة ، وفيه : |256 • فيما ليس فيه الشفعة|257 • الباب الرابع * الغصب وما يوجب الضمان ، وفيه : 5 - أحاديث|258 • أبواب القضايا والاحكام * * الباب الأول * أصناف القضاة وحال قضاة الجور والترافع إليهم ، وفيه آيات وأحاديث|261 • الباب الثاني * كراهة تولى الخصومة ، وفيه : 4 - أحاديث|268 • الباب الثالث * الرشا في حكم وأنواعه ، وفيه : آيات ، و : 12 - حديثا|272 • في السحت وأنواعها|273 • الباب الرابع * أحكام الولاة والقضاة وآدابهم ، وفيه : آيات ، و : 8 - أحاديث|274 • الباب الخامس * الحكم بالشاهد واليمين ، وفيه : 6 - أحاديث|277 • في أن رسول الله صلى الله عليه وآله حكم بشهادة شاهد ويمين المدعي|278 • الباب السادس * الحلف صادقا وكاذبا وتحليف الغير ، وفيه : آية ، و : 24 - حديثا|278 • الباب السابع * أحكام الحلف ، وفيه : 33 - حديثا|283 • الباب الثامن * جوامع أحكام القضاء ، وفيه : 8 - أحاديث|289 • قصة درع علي عليه السلام الذي وجده عند النصراني|290 • في أن البيئة على المدعي واليمين على المدعي عليه|291 • الباب التاسع * الحكم على الغائب والميت ، وفيه : حديث|292 • الباب العاشر * عقاب من أكل أموال الناس ظلما أو سعى إلى السلطان بالباطل أو تولى . . . |292 • عقاب من تولى خصومة ظالم أو أعان عليها ، وأن الساعي قاتل ثلاثة|293 • الباب الحادي عشر * نواذر القضاء ، وفيه : |296 • قصة رجل عاقل كثير المال

- من بني إسرائيل ، وسلسلة يتحاكم الناس إليها|296 • في قضاء علي عليه السلام وشريح|299 •
- أبواب الشهادات وما يناسبها * * الباب الأول * الشهادة وأحكامها وعللها وآداب كتابة الحجة وأحكامها . . . |301 • العلة التي من أجلها جعل في الزنا أربعة من الشهود وفي القتل شاهدان|301 • الباب الثاني * شهادة الزور وكتمان الشهادة وتحملها وتحريفها و تصحيحها وحكم الرجوع . . . |309 • في الشهادة على شهادة مؤمن موثق|310 • في رجلين شهدا على رجل غائب عن امرأته|313 • الباب الثالث * من يجوز شهادته ومن لا يجوز ، وفيه : آية ، و : 32 - حديثا|314 • فيمن يقبل شهادته ومن لا يقبل|314 • في الخيانة والخائن ومعناهما|316 • الباب الرابع * شهادة النساء ، وفيه : 8 - أحاديث|320 • الباب الخامس * شهادة أهل الكتاب ، وفيه : آيات ، و : حديث|322 • الباب السادس * القرعة ، وفيه : آيات ، و : |323 • أول من سوهم عليه ثلاثة : مريم ، ويونس ، وعبد الله بن عبد المطلب|324 •
- أبواب الميراث * * الباب الأول * علل الموارث ، وفيه : 10 - أحاديث|326 • علة إعطاء النساء نصف ما يعطى الرجال من الميراث|326 • الباب الثاني * سهام الموارث وجوامع أحكامها وإبطال العول والتعصيب . . . |328 • الباب الثالث * شرائط الإرث وموانعه ، وفيه : 3 - أحاديث|338 • الباب الرابع * ميراث الأولاد وأولاد الأولاد والأبوين وفيه حكم النبوة|339 • الباب الخامس * ميراث الإخوة وأولادهما والأجداد والجندات والطعمة للجد|341 •
- الباب السادس * ميراث الأعمام والأخوال وأولادهما ، وفيه : 3 - أحاديث|348 • الباب السابع * ميراث الزوجين ، وفيه : 11 - حديثا|350 • في أن المرأة لا ترث من العقار إلا قيمة الطوب والقصب|352 • الباب الثامن * ميراث الخنثى وسائر أحكامها وميراث الغرقى والمهدوم عليهم وذو الرأسين . . . |353 • الباب التاسع * ميراث المجوس ، وفيه : حديث|360 • الباب العاشر * الميراث بالولاء وأحكام الولاء ، وفيه : 13 - حديثا|360 • الباب الحادي عشر * ميراث من لا وارث له ، وفيه : 5 - أحاديث|363 • في مسلم قتل وله أب نصراني|363 • الباب الثاني عشر * ميراث المملوك والحميل والاقرار بالنسب ، وفيه : 41 - حديثا|364 • الباب الثالث عشر * حكم الدية في الميراث|365 • في دية الجنين إذا ضربت أمه فسقط من بطنها|365 • الباب الرابع عشر * نواذر أحكام الوارث ، وفيه : 7 - أحاديث|366 • في أن القائم (ع) إذا قام ورث الأخ الذي آخى بينهما|367 • أبواب الجنايات * * الباب الأول * عقوبة قتل النفس وعلة القصاص وعقاب من قتل نفسه و كفارة قتل العمد . . . |368 • علة القصاص ، والعلة التي من أجلها حرم قتل النفس|370 • الباب الثاني * من أعان على قتل مؤمن أو شرك في دمه|383 • الباب الثالث * أقسام الجنايات وأحكام القصاص ، وفيه آيات ، و : 48 - حديثا|384 • في قضاء علي (ع) في أربعة نفر اطلعوا على زينة الأسد ، وثلاث جوار وقضاء أخرى|385 • الباب الرابع * الجنايات على الأطراف والمنافع ، وفيه : 3 -

أحاديث|399 • في رجل قطع يدي رجلين|399 • الباب الخامس * حكم ما تجنيه الدواب ، وفيه :
آيتان ، و : 6 - أحاديث|400 • في بقرة قتلت حمارا واختصم صاحبهما إلى النبي (ص) فقال
: اذهبا إلى أبي بكر . . . |400 • الباب السادس * القسامة ، وفيه : 9 - أحاديث|402 •
العلة التي من أجلها جعلت البيئة في الدم على المدعى عليه واليمين على المدعي|402 •
الباب السابع * الجناية بين المسلم والكافر ، والحر والعبد ، وبين الوالد والولد . .
. |404 • في رجل قطع إصبع امرأة ، وقول الصادق عليه السلام : إن السنة لا تقاس|405 •
أبواب الديات * * الباب الأول * الدية ومقاديرها وأحكامها وحكم العاقلة ، وفيه : 22 -
حديثا|406 • الباب الثاني * ديات المنافع والأطراف وأحكامها ، وفيه : 11 - حديثا|413 •
أول ما خلق الله ليعرف به خلقه الكتابة حروف المعجم . . . |413 • الباب الثالث * دية
الجنين وقطع رأس الميت ، وفيه : 11 - حديثا|423 • الباب الرابع * دية الشجاج ، وفيه :
حديث|428 • الباب الخامس * دية الذمي ، وفيه : 3 - أحاديث|429 • الباب السادس * دية
الكلب ، وفيه : 5 - أحاديث|429 • تم
.